

زكاة الفطر - لفضيلة الشيخ عبدالرحمن بن ناصر البراك

(53) 62/9/9341 هـ

عبدالرحمن البراك

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين قال المؤلف رحمة الله تعالى وعن نافع ان عبد الله ابن عمر قال امر النبي صلى الله عليه وسلم بزكاة الفطر صام - 00:00:00 قال عبدالله فجعل الناس عدله مدين من حنطة. وهو في الصحيح كنا نعطيها في زمن النبي صلى الله عليه وسلم صاعا من طعام او صاع من شعير او صاصا من زبيب فلما جاء معاوية وجاءت السمرة قال ارى مد من هذه يعدل مدة لفظ - 00:00:35 البخاري وفي رواية كنا نخرج زكاة الفطر صاعا من طعام وفيها اوصاصا من اقط. وروى سفيان عن ابن عباس في حديث عن ابي سعيد انا كنا نخرج في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:01:05 قال فيه اوصاصا من دقيق اخرجه البخاري وعن ابن عمران النبي صلى الله عليه وسلم امر بزكاة الفطر قبل خروج الناس الى المصلى. لفظ البخاري وهو متفق عليه. وعن عكرمة - 00:01:25 عن ابن عباس قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر طهرا للصائم من اللغو والرفث ولطعمة المساكين. من اداها قبل الصلاة فهي زكاة مقبولة. ومن اداها بعد الصلاة فهي صدقة من الصدقات. اخرجه ابو داود وابن ماجة. والله اعلم - 00:01:45 الله وسلم على نبينا محمد الحمد لله من العبادات التي شرعها الله للمؤمنين الفطر او تقول صدقة الفطر وسميت فطر لانها لان وقتها هو الافطار من رمضان ولها تجب عند غروب الشمس من اخر يوم من رمضان - 00:02:15 لانه حينئذ يكون المسلم قد افطر من رمضان من كمال من الشهر كله فحينئذ تجب زكاة الفطر وتتعلق بذمة المسلم فيجب عليه حينئذ ان يؤديها وقد استدل على شرعيتها بقوله تعالى قد افلح من تزكي وذكر - 00:03:11 باسم ربه فصلى ودللت السنة الصحيحة عن النبي صلى الله عليه وسلم على ان زكاة الفطر وفي هذا الحديث حديث ابي سعيد رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر صاعا من تمر او صاعا من شعير - 00:03:53 حديث ابي سعيد على انهم كانوا يخرجون من انواع من الطعام من الحنطة من البخل من الشعير من التمر من الزبيب من العطر كانوا يخرجون من خمسة واحذ العلماء من ذلك انها تخرج من قوت البلد - 00:04:18 برا او رزا او زرة او شعيرا او وكانوا يخرجونها من هذه الخمسة وكان يقول ابو سعيد انا نخرجها صاعد ثم يقول ولا ازال اخرجها. واما انا فلا اخرجها الا كما كنت اخرجها على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:04:46 يعني ينبغي للمسلم ان يلزم السنة بخرج زكاة الفطر من قوت بلده ومثل وقتنا هذا يعني الغالب من قوت الناس هو الرز ولها يخرج الناس او كثيرون من الناس يخرجونها رزا - 00:05:28 قد قدر العلماء مقدار الصاع من يقول انه ثلاثة كيلو من يقول ان اقل بعضهم يقول لا بل هو وشي نظرا لهذا ارى ان من يخرج الصاع يعني كيلوين ونصف فان ذلك يجزي وان اخذ ثلاثة - 00:05:57 انا احوط واكميل الذي دلت عليه السنة وعمل الصحابة وال المسلمين انهم لم يكونوا يخرجون الا طعام. لا يخرجون نقودا خلافا لمن رأى ذلك واستحسنه يقولون يخرجه دراهم قيمة لا اخرج طعام - 00:06:33 اشتري طعام او من بيتك ان كان عندك طعام واخرجه صدقة صاع وهذه القيمة التي ستشتري بها الطعام او هذه القيمة التي

ستخرجها اشتري بها طعام واجزء اخراج القيمة خلاف السنة. خلاف سنة الرسول صلى الله عليه وسلم. وهدية وهدي صاحبته -

00:07:09

ثم من حكمة زكاة الفطر كما جاء في الحديث أن طهرا للصائم وطامة للمساكين هي من وجه هي تكفير للسيئات ومن وجه احسان واطعام للمساكين في هذا اليوم. المساكين يعني الفقراء -

00:07:47

ويجب اخراجها يخرجها الرجل عن نفسي وعن من يمونه من تحت يده من زوجة وأولاد يخرجه عن نفسه وعن أولاده وزوجته وكذلك الخادمة المسلمة يخرج عنها من هي في كفالة ومن هي -

00:08:19

ومن هو ينفق عليها أما إذا لم تكن مسلمة فلا يخرج لأن زكاة الباطل إنما يخرج عن المسلمين الكبير والصغير والذكر والأنثى والحر والعبد من المسلمين ومن أحكام هذه العبادة أنه إن النبي صلى الله عليه وسلم أمر أن تخرج يوم -

00:08:56

عيد القبر هذا أفضل ما يكون أفضل وقت لاجراجه يوم الفطر يوم العيد ينتظروا الصلاة أي قبل صلاة العيد وفي الحديث من اداتها قبل الصلاة فهي زكاة مقبولة. لأنها مصادفة لوقتها وواقع وواقعة موقعها -

00:09:31

ولا ينبغي تأخيرها عن الصلاة ومن اداتها بعد الصلاة فهي صدقة من الصدقات من اخراجها قبل صلاة العيد فهي هذا هو الصواب وهو زمنها المشروع ويجوز اخراج زكاة الفطر قبل العيد بيوم أو يومين -

00:10:08

لأنه جاء الخبر عن السلف انهم كانوا يخرجون هكذا إنهم كانوا يخرجون قبل العيد بيوم أو يومين ينبغي للمسلم أن إليها زكاة الفطر في وقتها ويقطعها موضعها يدفعها للمستحقين لا سيما الذين يقضون ويدخرون قوتا لهم. بخلاف من يأخذها ويبيعها ويبيعها في الحال -

00:10:48

هذا الذي يأخذه ويبيعه في الحال كما يجري في بعض الأسواق فهذا لا تعطيه اعطي الذين يأخذونهم ويقبضون ويدخرون قوتا لأنفسهم وأسرهم والله أعلم -

00:11:30